الدورة الخامسة بعـد المائة **م ت١٠٥ق١٧**
٢٨ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠
البند ٣-٣ من جدول الأعمال **EB105R.17**

الايدز والعدوى بفيروسه: مجابهة الوباء

المجلس التنفيذي،

اذ يحيط علما بتقرير المدير العام عن الايدز والعدوى بفيروسه،[١]

يوصي جمعية الصحة العالمية الثالثة والخمسين باعتماد القرار التالي:

جمعية الصحة العالمية الثالثة والخمسون،

بعد أن نظرت في تقرير المدير العام عن الايدز والعدوى بفيروسه؛

واذ تلاحظ ببالغ القلق أن ٩٥٪ من الناس، الذين يتعايشون مع الايدز والعدوى بفيروسه والذين يبلغ عددهم قرابة ٣٤ مليون نسمة في جميع أنحاء العالم، يوجدون في البلدان النامية وأن الانجازات التنموية التي تحققت في البلدان الأفريقية طوال الخمسين عاما الماضية، بما فيها الزيادة المسجلة في معدلات بُقيا الأطفال ومتوسط العمر المأمول، قد بدأت تنحسر بفعل وباء الايدز والعدوى بفيروسه؛

واذ تلاحظ كذلك أن الايدز والعدوى بفيروسه يشكل، في أفريقيا جنوبي الصحراء الكبرى حيث يعيش أكثر من ٢٢ مليون شخص مصاب بهذا المرض، السبب الرئيسي للوفيات، وأن عدد النساء المصابات به يفوق الآن عدد الرجال؛ وأن معدل الاصابة بفيروس العوز المناعي البشري يتزايد بسرعة في آسيا، ولاسيما في جنوبيها، حيث يوجد ٦,٥ مليون من المصابين؛

واذ تشير الى القرار ج ص ع٥٢-١٩ الذي يطلب الى المديرة العامة، في جملة أمور، ما يلي:

التعاون مع الدول الأعضاء التي تطلب ذلك، ومع المنظمات الدولية على رصد وتحليل الآثار المترتبة على الاتفاقات الدولية، بما فيها الاتفاقات التجارية، من زاوية الصيدلانيات والصحة العمومية، بحيث يتسنى للدول الأعضاء تقييم ثم وضع سياسات صيدلانية وصحية وتدابير تنظيمية من شأنها أن تستجيب لمشاغلها وأولوياتها كيما يتسنى لها الافادة القصوى من تلك الاتفاقات مع التخفيف من وطأة آثارها السلبية؛

---

[١] الوثيقة م ت١٠٥/١٢ وتصويب ١.

واذ تعترف بأن الفقر واللامساواة بين الرجال والنساء عوامل تزيد من اذكاء الوباء وبأن انكار وجود هذا المرض والتمييز والوصم لاتزال أمورا تشكل عقبات كأداء في سبيل الاستجابة الناجعة للوباء؛

واذ تبرز الحاجة الى الدعوة الى احترام حقوق الانسان في تنفيذ جميع التدابير الرامية الى الاستجابة للوباء؛

واذ تسلم بأن الالتزام السياسي والموارد المكرسة لمكافحة الوباء، سواء على الصعيد الوطني أو الصعيد الدولي أمور لا تتناسب وأبعاد المشكلة المطروحة؛

واذ تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦/١٩٩٩ بشأن فيروس العوز المناعي البشري/ متلازمة العوز المناعي المكتسب الذي يشدد، في جملة أمور، على مسؤولية الحكومات عن مضاعفة كل الجهود المبذولة من أجل مكافحة الايدز من خلال العمل المتعدد القطاعات؛

واذ تشير الى الدورة التي عقدها مؤخرا مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والتي كانت مخصصة لأزمة الايدز والعدوى بفيروسه في أفريقيا والتي اعترف فيها مجلس الأمن بأن الايدز والعدوى بفيروسه هو وباء الأزمنة الحاضرة وأنه فريد من نوعه ويهدد الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي في أفريقيا جنوبي الصحراء الكبرى وآسيا،

١- **تحث** الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) العمل على تناسب التزامها السياسي مع أبعاد المشكلة وذلك برصد حصة ملائمة من ميزانياتها الوطنية للوقاية من الايدز والعدوى بفيروسه ومكافحتهما؛

(٢) تقديم المزيد من الدعم لبرنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الايدز، بما في ذلك الجهود التي يبذلها في اطار الشراكة الدولية لمكافحة الايدز في أفريقيا؛

(٣) تعزيز توعية الجماهير بالايدز والعدوى بفيروسه وايلاء عناية خاصة للخطط الاستراتيجية الوطنية الرامية الى الحد من حالات تعرض النساء والأطفال والمراهقين لخطر الاصابة؛

(٤) تطبيق التجارب والدروس المستفادة وكميات المعارف العلمية المتعاظمة فيما يتعلق بالتدخلات الناجعة المؤكدة بخصوص الوقاية والرعاية من أجل الحد من استشراء الايدز والعدوى بفيروسه وتحسين نوعية حياة المصابين واطالة أعمارهم؛

(٥) الحرص على ألا تشكل خدمات نقل الدم عامل اختطار وذلك من خلال ضمان حصول كل الأفراد على كميات مأمونة قدر الامكان من الدم ومشتقاته تكون متاحة بتكلفة معقولة وكافية لتلبية احتياجاتهم ولا تنقل اليهم الا عند الضرورة وتوفر في اطار برامج دم مضمونة الاستمرار داخل نظم الرعاية الصحية القائمة؛

(٦) اقامة وتقوية الشراكات بين مقدمي الخدمات الصحية والمجتمع المحلي، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، بغية توجيه موارد المجتمع صوب التدخلات الناجعة المؤكدة؛

(٧) تنفيذ الاستراتيجيات الرئيسية المؤكدة الرامية الى الوقاية من الأمراض المنقولة جنسيا، وتدبيرها العلاجي، والترويج لممارسة الجنس على نحو أكثر أمانا بما في ذلك توافر الأغمدة الواقية للرجل والمرأة؛

(٨) تعزيز النظم الصحية التي تضمن توافر الموارد البشرية الكافية والمدربة، ونظم الامداد ومخططات التمويل بغية تلبية الاحتياجات اللازمة للرعاية والوقاية فيما يتعلق بالايدز والعدوى بفيروسه؛

(٩) اتخاذ خطوات للحد من تعاطي المواد غير المشروعة وحماية أولئك الذين يتعاطون المخدرات عن طريق الحقن وشركائهم في العملية الجنسية من الاصابة بفيروس العوز المناعي البشري؛

(١٠) اتاحة المزيد من فرص الحصول على خدمات الرعاية وتحسين نوعيتها بهدف تحسين نوعية الحياة وصون كرامة الأفراد وتلبية الاحتياجات الطبية والنفسية الاجتماعية للناس الذين يتعايشون مع الايدز والعدوى بفيروسه، بما في ذلك علاج الأمراض المتصلة بفيروس الايدز والوقاية منها وتوفير رعاية مستمرة مع ايجاد آليات احالة فعالة بين البيت والعيادة والمستشفى والمؤسسات؛

(١١) اتاحة المزيد من الفرص للحصول على خدمات الوقاية من فيروس العوز المناعي البشري والأمراض المتصلة به وعلاجها وذلك بضمان نظام موثوق للتوزيع وتقديم الخدمات، وتوفير أدوية ميسورة التكلفة وذلك بصفة خاصة من خلال تنفيذ سياسة قوية بشأن الأدوية النوعية والشراء بالجملة والتفاوض مع شركات الأدوية والتمويل الملائم؛

(١٢) تعريف الأدوار التي تضطلع بها والتأكيد عليها والدخول، حسب الاقتضاء، في الشراكات ومبادرات التضامن لصنع أدوية جديدة أيسر تكلفة وأكثر مأمونية وأنجع استخداما، وتحديد ما اذا كانت تهدف الى الوقاية من انتقال المرض من الأم الى طفلها أو الوقاية والعلاج في حالات العدوى العارضة أو حصول المرضى على علاج بمضادات الفيروسات القهقرية؛

(١٣) اقامة أو توسيع خدمات الاستشارة الطوعية والاختبارات السرية لتحري الاصابة بفيروس العوز المناعي البشري بهدف تشجيع اتباع سلوك يتوخى نشدان الصحة وكمدخل للوقاية والرعاية؛

(١٤) مواصلة البحوث الخاصة بالوقاية من انتقال فيروس العوز المناعي البشري من الأم الى طفلها وادراج التدخلات الخاصة بذلك في الرعاية الصحية الأولية بما في ذلك خدمات الصحة الانجابية وذلك في اطار خدمات الرعاية الشاملة المقدمة للنساء الحوامل المصابات بفيروس الايدز وخدمات متابعتهن هن وأسرهن بعد الولادة؛

(١٥) اقامة وتعزيز نظم للرصد والتقييم، بما في ذلك الترصد الوبائي والسلوكي وتقييم استجابة النظم الصحية لوباء الايدز والعدوى بفيروسه والأمراض المنقولة جنسيا؛

٢- **تطلب الى** المديرة العامة:

(١) الاستمرار في تعزيز مشاركة منظمة الصحة العالمية، بوصفها احدى الجهات الراعية لبرنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الايدز، في استجابة منظومة الأمم المتحدة برمتها للايدز والعدوى بفيروسه بما في ذلك على المستوى القطري؛

(٢) وضع استراتيجية عالمية خاصة بالقطاع الصحي للاستجابة لوباء الايدز والعدوى بفيروسه والأمراض المنقولة جنسيا كجزء من الخطة الاستراتيجية لمنظومة الأمم المتحدة الخاصة بالايدز والعدوى بفيروسه للسنوات ٢٠٠١-٢٠٠٥ وتقديم تقرير عن التقدم المحرز في وضع الاستراتيجية الى المجلس التنفيذي في دورته السابعة بعد المائة؛

(٣) اعطاء الأولوية، في الميزانية العادية لمنظمة الصحة العالمية، للوقاية من الايدز والعدوى بفيروسه ومكافحتهما واشراك المنظمة كطرف فاعل في تنفيذ استراتيجية شفافة مشتركة لحشد الموارد دعما للميزانية الموحدة ولخطة العمل اللتين وضعتهما أمانة برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الايدز والجهات الأخرى التي ترعاه؛

(٤) زيادة حشد الأموال دعما للبرامج الوطنية للوقاية من الايدز والعدوى بفيروسه ومكافحتهما؛

(٥) جعل منظمة الصحة العالمية طرفا كاملا في الشراكة الدولية الرامية الى مكافحة الايدز والعدوى بفيروسه في أفريقيا، وخاصة على المستوى القطري، في اطار الخطط الاستراتيجية الوطنية؛

(٦) التعاون مع الدول الأعضاء على تنظيم خدمات منسقة وطنيا لنقل الدم؛

(٧) التعاون مع الدول الأعضاء على تعزيز قدرة النظم الصحية على الاستجابة للأوبئة من خلال تحقيق التكامل بين الوقاية من الايدز والعدوى بفيروسه والأمراض المنقولة جنسيا وبين رعاية المصابين بها، وتشجيع بحوث النظم الصحية من أجل صياغة سياسة بشأن استجابة النظم الصحية للايدز والعدوى بفيروسه والأمراض المنقولة جنسيا؛

(٨) الدعوة الى احترام حقوق الانسان عند تنفيذ كل التدابير للاستجابة للأوبئة؛

(٩) متابعة الحوار مع صناعة المواد الصيدلانية بغية زيادة فرص حصول سكان الدول الأعضاء على الأدوية المتعلقة بالايدز والعدوى بفيروسه وذلك باستنباط الأدوية والحد من تكلفتها وتعزيز نظم التوزيع التي يمكن الركون اليها؛

(١٠) دعم الشراكات وتعزيزها واستكشاف امكانيات اقامتها بغية تيسير سبل الحصول على الأدوية المتعلقة بالايدز والعدوى بفيروسه وذلك من خلال تحديد أسعار ميسورة ومن خلال التمويل المناسب، واقامة نظم رعاية صحية فعالة، وضمان استخدام الأدوية بأمان ونجاعة؛

(١١) التعاون مع الحكومات، بناء على طلبها، ومع سائر المنظمات الدولية بشأن الخيارات الممكنة في اطار الاتفاقات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاقات التجارية، من أجل تحسين فرص الحصول على الأدوية المتعلقة بالايدز والعدوى بفيروسه؛

(١٢) تشجيع عملية البحوث الخاصة باستحداث وسائل تشخيصية جديدة وناجعة وأدوية مضادة للجراثيم لعلاج الأمراض المنقولة جنسيا وتطوير تلك الوسائل؛

(١٣) تكثيف الجهود الرامية الى وقاية المرأة من فيروس الايدز والأمراض المنقولة جنسيا، بما في ذلك تشجيع بحوث وتطوير مبيدات الجراثيم والأغمدة الواقية الأنثوية الميسورة التكلفة وذلك لتزويد النساء والفتيات بوسائل الحماية بمبادرة نسوية؛

(١٤) الاستمرار، في اطار الجهود التي تبذل في الوقت الحاضر مع اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان وأمانة برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الايدز، في تقديم الدعم التقني للدول الأعضاء من أجل تنفيذ الاستراتيجيات والبرامج الرامية الى الوقاية من انتقال فيروس العوز المناعي البشري من الأم الى طفلها؛

(١٥) الدعوة الى مضاعفة جهود استحداث اللقاحات الحالية والملائمة للأنماط الفرعية من فيروس العوز المناعي البشري الموجودة في البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛

(١٦) دعم الدول الأعضاء من أجل جمع وتحليل المعلومات الخاصة بأوبئة الايدز والعدوى بفيروسه والأمراض المنقولة جنسيا وتطوير منهجيات الرصد السلوكي واصدار المعلومات وتحديثها بشكل دوري؛

(١٧) تقديم المزيد من الدعم للدول الأعضاء من أجل الوقاية من انتقال فيروس العوز المناعي البشري ومكافحته لدى أولئك الذين يتعاطون المخدرات حقنا في الوريد لتفادي استشراء الفيروس في هذه الفئة السكانية المعرضة للخطر.

الجلسة التاسعة، ٢٨ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠
مت١٠٥/ المحاضر الموجزة/٩

= = =